

Distr. General
18 July 2008



الجمعية العامة

Arabic, English and French only

مؤتمر ديربان الاستعراضي
الاجتماع الإقليمي لأفريقيا للتحضير لمؤتمر
ديربان الاستعراضي
أبوجا، ٢٤ - ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
مسائل ناشئة عن أهداف المؤتمر الاستعراضي

ردود الدول في المنطقة الأفريقية على الاستبيان

مذكرة من الأمانة

١ - قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للمقرر ل. ت ١٠/١ الذي اعتمده اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، خلال دورتها التنظيمية في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، بتعميم استبيان على جميع الدول الأعضاء (أنظر الوثيقة A/CONF.211/PC.2/2) في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وكان يتعين تقديم الردود فيما لا يزيد عن خمس صفحات، وكان الموعد النهائي لتلقي ردود الحكومات هو ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨. وبعد ذلك أرسلت الأمانة العديد من رسائل الاستعجال تطلب فيها مساهمات من تلك الحكومات التي لم ترد على الاستبيان.

٢ - وتلقت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨ ردوداً من سبع دول أفريقية هي الجزائر وبوركينا فاسو ومصر والجمهورية العربية الليبية والمغرب والسنغال وتوغو. وقد أدرجت بعض هذه الردود بالفعل في الوثيقة A/CONF.211/PC.2/CRP.6، التي عمت خلال الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٣ - وتمشياً مع الممارسة التي جرت في المؤتمر الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي الذي عقد في برازيليا في أوائل ٢٠٠٨، أعدت الأمانة هذه الوثيقة التي تتضمن ملخصات لجميع الردود التي وصلت من الدول الأفريقية.

٤ - ونظراً للحدود القصوى المحددة للصفحات يقتصر ملخص كل رد على نحو ٤٠٠ كلمة. وترد صياغة الملخصات مطابقة، قدر الإمكان، للصيغة المستخدمة في الردود.

المحتويات

الصفحة

٤	الجزائر
٥	بوركينا فاسو
٦	مصر
٧	الجمهورية العربية الليبية
٨	المغرب
٩	السنغال
١١	توغو

ردود الدول في الإقليم الأفريقي على الاستبيان

الجزائر

١ - يتضمن الدستور الجزائري أحكاماً مناهضة لجميع أشكال التمييز والاستغلال. وكانت الجزائر، بحكم تاريخها، في صدارة الكفاح ضد جميع أشكال التمييز العنصري، وقدمت المساندة للدول التي كانت خاضعة لهذا الشكل من التمييز. ونتيجة لذلك، رحبت الجزائر بإعلان وبرنامج عمل ديربان، وأعربت عن الأسف لنقص التزام المجتمع الدولي وتعبئته لإنفاذ آليات للتعامل مع الأشكال الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٢ - ويتضمن الدستور كذلك أحكاماً تنص على حماية الجزائريين والأجانب من جميع أشكال التمييز العنصري. وينص الدستور أيضاً على حرية الدين والمعتقدات. وتمتد حماية الحقوق إلى الأجانب وممتلكاتهم كما أن هناك حق اللجوء السياسي وحماية اللاجئين. وتنص المادة ١٤٠ من الدستور على عدم التمييز والمساواة أمام القضاء والمحاكم.

٣ - وتتضمن التدابير التي اتخذت للقضاء على العنصرية والتمييز (أ) التصديق على المعاهدات الدولية والآليات الإقليمية؛ فقد صدقت الجزائر على جميع الاتفاقات المشار إليها في المادة ٧٧ من إعلان وبرنامج عمل ديربان، ومعظم الاتفاقات المشار إليها في المادة ٧٨ ذات الصلة بالتمييز (مثل تصديق الجزائر في عام ٢٠٠٦ على اتفاقية العمال المهاجرين فضلاً عن تصديقها على الميثاق العربي)؛ (ب) مكافحة عملية الاتجار بالبشر؛ (ج) حماية اللاجئين (تجدر الملاحظة هنا بأن الجزائر تقبل اللاجئين من مختلف أنحاء العالم، وقامت بذلك بالتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وتنص قوانين العمل على حماية العمال بصرف النظر عن جنسياتهم، وتتعامل مع الأجانب على قدم المساواة عندما يتعلق الأمر بالأجور، وتوفير الوضع القانوني)؛ (د) مكافحة الفقر المدقع من خلال وضع البرامج التي تهدف إلى دعم الفقراء والفئات الضعيفة، ومن خلال "منح التضامن"؛ (هـ) المؤسسات الوطنية: اللجنة الاستشارية الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وهي اللجنة التي أنشئت بمقتضى مرسوم وزاري عام ٢٠٠١ و عدلت في ٢٠٠٢، وهو المرسوم الذي يمنح اللجنة ولاية إجراء الدراسات عن جميع انتهاكات حقوق الإنسان، واتخاذ الإجراءات الملائم حيالها، بما في ذلك التوسط بين المواطنين ومختلف الهيئات الحكومية العاملة في هذه القضايا، والبرامج الإرشادية والتوعية بشأن حقوق الإنسان.

٤ - وتدرك الجزائر أن ثمة حاجة إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بها من تعصب بجميع الوسائل على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وترى الجزائر أن الاستبيان خطوة إلى الأمام صوب تقييم التدابير التي اتخذتها الدول لتنسيق الجهود الرامية إلى مكافحة هذه الانتهاكات. ومن المهم تعزيز ودعم جميع آليات متابعة إعلان ديربان على مستوى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وتوفير الوسائل التي طلبها المقرر الخاص المعني بالعنصرية.

بوركينافاسو

السؤال ١

٥ - ينص دستور بوركينافاسو على المساواة في المعاملة، ويحظر التمييز العنصري فضلاً عن جميع أشكال التمييز. ويعلن مرسوم عام ٢٠٠٤ بشأن مدونة السلوك الخاصة بالشرطة الوطنية أن الشرطة الوطنية في خدمة الأمة، وأنها تضطلع بهذا الالتزام وفقاً لحقوق الإنسان والقوانين الدولية السارية. وهناك أيضاً الحق في المشاركة في الحياة العامة. وثمة قانون بشأن عدم التمييز في العمل وقانون كذلك بشأن الحق في المسكن اللائق لجميع سكان بوركينافاسو دون تمييز. وهناك منذ عام ٢٠٠٦ برنامج لتشييد المساكن الاقتصادية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أنشأت وزارة الإسكان والتوسع العمراني برنامجاً بشأن الإسكان الاجتماعي. كما أن هناك الحق في الرعاية الصحية والتعليم، والحق في المشاركة في الحياة الثقافية، والحق في الحصول على الخدمات.

السؤال ٢

٦ - العنصرية وكره الأجانب مشاكل اجتماعية غير معروفة بدرجة كبيرة في بوركينافاسو. فالأجانب الذين يعيشون في بوركينافاسو مندمجون تماماً ولا يواجهون أي عداوة من السكان المحليين. فالمجتمع الوطني يتألف من أكثر من ٦٠ مجموعة إثنية بلغات وثقافات متباينة. غير أن هناك بعض ممارسات المجتمعات المحلية التي قد تعتبر تمييزية. فهناك، على سبيل المثال حظر الزواج بين بعض المجموعات الإثنية، وهو أمر له جذور تاريخية. غير أن قانون الأسرة يحظر التمييز المعتمد على الاعتبارات العرقية. ويحظر القانون الزواج القسري ولا يسمح بمنع الزواج على أساس الجنس أو الطائفة أو الدين أو العرق.

السؤال ٣

٧ - تحظر المادة ١ من الدستور التمييز بجميع أشكاله. وتنص المادة ١٩ على أن حق العمل يسري على الجميع، ولا يمكن قيام أي تمييز على هذا الأساس. وتنص المادة ٥ من قانون الأسرة على أن يتمتع الأجانب في بوركينافاسو بنفس حقوق المواطنين. وتحظر المادة ١١٢ المتعلقة بمدونة المعلومات التشهير بمجموعات أو أشخاص على أساس الانتماء إلى جنس أو دين أو منطقة ويعاقب القانون على ذلك بفرض غرامات باهظة على التحريض على بث الكراهية بين المواطنين والمقيمين.

السؤال ٤

لا رد

السؤال ٥

٨ - انضمت بوركينا فاسو إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وجعلت التدابير التشريعية تتسق مع هذا المعيار. وأصدرت تقريراً أولاً وتقرير دورية إعمالاً للمادة ٩ من الاتفاقية.

السؤال ٦

٩ - يوفر التنظيم الدوري لبعض المناسبات مثل المهرجان الأفريقي للسينما والتليفزيون، والمهرجان الدولي للكتاب فرصة لزيادة قبول الناس للآخرين. وتقوم الحكومة أيضاً بتنظيم مناسبات خاصة موجهة إلى الأجانب يجري خلالها تنظيم أنشطة ثقافية.

مصر

الأسئلة ٣ و ١ و ٥

١٠ - تلتزم مصر بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان تنفيذاً كاملاً، وسوف تبذل قصارى جهدها لدعم المبادرات الدولية التي تهدف إلى القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتدعم مصر جميع أنشطة آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان. وتسلم مصر بضرورة أن تظل مكافحة العنصرية على رأس جدول الأعمال الدولي وخاصة بالنظر إلى أشكال التعصب تجاه الفئات الدينية والأقليات في كافة أنحاء العالم.

١١ - ويتضمن إطار الحماية القانوني في مصر (أ) الدستور الذي يحدد الحريات الأساسية؛ (ب) التصديق على المعاهدات الدولية وتطبيقها على الصعيد المحلي؛ (ج) تجريم الكراهية والتحريض والتشهير فيما يتعلق بالدين بمقتضى قانون العقوبات.

١٢ - واتخذت تدابير أخرى في مجال التعليم والثقافة ووسائل الإعلام للترويج للتسامح ومكافحة الآراء الداعية إلى التمييز العنصري. ويشمل ذلك دمج حقوق الإنسان في المناهج الأكاديمية في المدارس والجامعات والترويج لحقوق الإنسان من خلال المنظمات غير الحكومية وتوفير التدريب لقطاع القضاء الجنائي.

١٣ - تتوافر آليات وطنية للترويج لحقوق الإنسان بالاقتران مع الجهود الدولية مثل إنشاء مؤسسة حقوق الإنسان الوطنية التي تعمل في إجراء الإصلاحات القانونية والدستورية. وتشكل المعاهدات الدولية جزءاً من التشريعات الوطنية في مصر، ويضطلع القضاء بدور في تعزيز حقوق الإنسان.

السؤالان ٢ و ٤

١٤ - اتفق المجتمع الدولي على ضرورة أن توضع أطر دولية بمقتضى إعلان وبرنامج عمل ديربان اللذين يوصيان بوضع معايير تكاملية لتعزيز واستكمال الاتفاقية الدولية للقضاء على

جميع أشكال التمييز العنصري. وينبغي للبلدان أن تسد الثغرات القانونية القائمة. وينبغي للمجلس أن (أ) يتابع جميع الآليات والأفرقة العاملة؛ (ب) يشارك في التحضير لاستعراض ديربان؛ (ج) يعزز الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى مناهضة العنصرية؛ (د) يضطلع بدور نشط في سد الثغرات ويعد توصيات بشأن أفضل الطرق لتحقيق ذلك؛ (هـ) يضطلع بدور حاسم في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. وهناك ثغرات قانونية وإجرائية ينبغي معالجتها لتوفير الحماية للفئات الضعيفة. وتشمل القضايا الأخرى التي ينبغي معالجتها التشهير بالدين، والاحتلال الأجنبي.

السؤال ٦

١٥ - اتخذت مصر تدابير لحماية المرأة وتوفير الفرص المتساوية وسعت لتعميم نشر التسامح الديني في النظم المدرسية. وأسهمت مصر في الحوار الوطني بين الأديان لتحسين العلاقات الاجتماعية بين الفئات المختلفة. وقد صدرت أحكام قضائية في ٢٠٠٨ تعطي المسلمين الذين يتحولون إلى ديانات أخرى الحق في الحصول على جوازات سفر دون ذكر دياناتهم بصورة محددة ولم يعد يتعين على البهائيين حمل وثائق تشير إلى أنهم مسلمين.

الجماهيرية العربية الليبية

السؤال ١

١٦ - يعرف المبدأ السادس من الوثيقة الخضراء المجتمع الليبي بأنه مجتمع حال من التمييز. ويقدم القانون رقم ٢٠ لعام ١٩٩١ في مادته الأولى إطار عدم التمييز بين الذكور والإناث. ولا يميز قانون العقوبات بين العمال المحليين والأجانب في ليبيا. وتحظر المادة ٤١٨ الاتجار بالبشر وتفرض عقوبات بالسجن على هذه الأعمال. وتحظر المادة ٤٢٠ جميع أشكال العبودية والسخرة والاستغلال الجنسي.

السؤال ٢

١٧ - ولا تمارس ليبيا العنصرية ليس هذا فحسب، بل وتكافح الأساليب التي تتبعها بعض النظم ضد الشعب الأفريقي. وتفرق بين العنصرية وحرية التعبير. وتواجه شكلاً جديداً من أشكال العنصرية يتعلق بمعاونات المنازل (الشغالات).

السؤال ٣

١٨ - تجرم التشريعات جميع أشكال التمييز والاستغلال والتمييز العنصري. وهي متضمنة في نصوص القوانين الجنائية والمدنية ليس هذا فحسب بل وفي القوانين الخاصة مثل القانون (٢٠) لعام ١٩٩١، والكتاب الأخضر. وتوفر ليبيا فرص عمل متساوية مع مراعاة كاملة للمساواة بين الجنسين.

السؤال ٤

١٩ - على الرغم من أن ليبيا خالية من ممارسات التمييز العنصري، فإنها تقوم بمكافحته من خلال الكفاح ضد الإمبريالية والفاشية والعنصرية على المستوى العالمي. وهناك الكثير من البلدان التي لم تتقيد بعد بالتزاماتها بمقتضى المعاهدات الدولية.

السؤال ٥

٢٠ - كانت ليبيا من بين البلدان الأولى التي صدقت على المعاهدة عام ١٩٦٨ وغيرها من المعاهدات. أنها بلد متجانس توفر المساواة لجميع الناس الذين يعيشون على أرضها.

السؤال ٦

٢١ - كانت التشريعات في ليبيا تحظر وتجرم جميع أشكال التمييز حتى قبل إعلان ديربان لمكافحة العنصرية على النحو الذي سبق ذكره من خلال تطبيق التشريعات الوطنية التي تحظر التمييز وذلك أساساً بمقتضى القانون ٥ والقانون ٢٠ لعام ١٩٩١.

المغرب

السؤال ١

٢٢ - أصبحت المغرب طرفاً في الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري وصدقت على مجموعة من المعاهدات الدولية الأخرى. وأدرج المشرع المغربي أحكام الاتفاقية في قانون العقوبات، وأصبح التمييز محظوراً وخاضعاً للتجريم بمقتضى هذا القانون. ويمنع قانون العمل التعيين أو الفصل من العمل بناء على تمييز عنصري. ويمنع القانون إنشاء الرابطات أو المؤسسات التي تركز على التمييز.

٢٣ - وتقدم المغرب تقارير دورية إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري. وأصبح التثقيف والتوعية فيما يتعلق بحقوق الإنسان جزءاً أساسياً من مناهج المدارس النظامية وجميع المؤسسات التعليمية الأخرى.

السؤال ٢

٢٤ - تشكل المؤسسات الوطنية في البلد والتشريعات المحلية والممارسات اليومية ضماناً ضد التمييز، وللمساواة بين جميع المواطنين. وعلاوة على ذلك، اعتمدت المغرب استراتيجيات وتدابير لضمان تمتع جميع المواطنين بحقوق متساوية دون تمييز. ووضعت المغرب خطة وطنية للمساواة بين الجنسين، وخطة أخرى للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وتقوم بتنفيذها لتحقيق التوعية ضد التمييز العنصري وعلى وجه الخصوص ضد جميع أشكال التمييز العنصري. وأضافت المغرب برامج لتعزيز حماية الثقافة الأمازيغية (البربر). وقد اتخذنا تدابير لمكافحة الفقر المدقع من خلال وضع البرامج التي تهدف إلى دعم الفئات الفقيرة والمهمشة والضعيفة مما قد يشكل أساساً لمنع أشكال التمييز.

السؤال ٣

٢٥ - تؤمن المملكة إيماناً كاملاً بعدم التمييز والمساواة والكرامة. ووفقاً لذلك أدمجت المغرب جميع قطاعات المجتمع في خطة وطنية لدولة ديمقراطية حديثة تكفل المساواة للجميع أمام القانون ومؤسساته. والتدابير الرئيسية التي اتخذت هي إصلاح معظم التشريعات ذات الصلة بالعنصرية (الفصل ٤٣١ - ١ مكرر من قانون العقوبات) وقوانين العمل، ووسائل الإعلام، والأحزاب السياسية والمؤسسات الإصلاحية الجنائية، والأسرة وحماية اللاجئين والمهاجرين وتوفير الحماية ضد التمييز.

٢٦ - ووضعت المغرب سياسات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأنشأت وكالات إنمائية لتحقيق التنمية المتوازنة في أنحاء البلاد. ووضعت برامج خاصة للقرويين في مجال التعليم والتغذية، ومكافحة الأمية وتحقيق المساواة بين الجنسين في أوساط السكان الأمازيغيين. وأنشأت المجلس الملكي الاستشاري لشؤون الصحراء.

السؤال ٤

٢٧ - طبقت المغرب نهجاً شاملاً لمكافحة جميع أشكال العنصرية باعتبار ذلك متابعة لإعلان ديربان حيث جعلته قضية وطنية هامة لجميع آليات حقوق الإنسان على المستويين المحلي والدولي من خلال تنفيذ توصياته وتعليقاته.

السؤال ٥

٢٨ - صدقت المغرب على لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام ١٩٦٩ حيث أدرجتها في التشريعات المحلية التي حددت التمييز بطريقة شاملة، وفرضت عقوبات من بينها الغرامة والسجن. ونفذت معظم توصيات اللجنة وقدمت تقارير منتظمة لها.

الممارسات الجيدة

٢٩ - استخدام وسائل الإعلام والمناهج الدراسية في ترويج الثقافة الأمازيغية. وسن قانون عام ٢٠٠٣ لحماية الأجانب، في المغرب. وضع خطة شاملة للتنمية البشرية في المناطق الريفية.

السنغال

السؤال ١

٣٠ - تقوم حكومة السنغال حالياً بإنشاء آلية رسمية لتقييم تطبيق إعلان وبرنامج عمل ديربان على المستوى الوطني. ولم ترد حتى الآن أية شكوى للهيئة القضائية عن قضية التمييز العنصري.

السؤال ٢

٣١ - لم تشهد البلاد حتى الآن أية تصرفات عنصرية. وتجسد السنغال روح التسامح، ولديها تقاليد عريقة في التعايش المتجانس بين الثقافات والحوار بين الأديان في بلد يتألف ٩٤ في المائة منه من المسلمين و٥ في المائة من المسيحيين و١ في المائة من الملحدين. ولم ينحدر رئيس السنغال الأسبق سیدار سنجور من مجموعة إثنية كبيرة، وكان كاثوليكياً، وترأس البلاد لأكثر من ٢٠ عاماً مما يدل على أن المجتمع في السنغال مجتمع مفتوح ويستند إلى الجدارة الفردية. ويعتبر الزواج بين السكان من المجموعات الإثنية المختلفة من الأمور الشائعة أمراً طبيعياً.

السؤال ٣

٣٢ - طبقت الدولة، قبل اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، عدداً من التدابير التشريعية التي تهدف إلى معالجة قضية التمييز العنصري. وقد كفل ذلك سن القوانين ذات الصلة بالمادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وتشمل هذه القوانين تلك المتعلقة بالرباطات غير الشرعية والرباطات الميالة إلى إثارة الفتن، والأحزاب السياسية والتمييز على أساس العنصر والدين. ويتضمن قانون العقوبات كذلك أحكاماً تركز على عدم التمييز، وتنص على عقوبات صارمة ضد التمييز. ويسري ذلك أيضاً على المجالات الأخرى مثل الجنسية والعمالة والأمن الاجتماعي والأسرة. وفي عام ٢٠٠٦، أجرى إصلاح بمقتضى قرار صادر عن الحكومة ينص على منح التغطية الطبية للزوج والأطفال من جانب الزوجة، وهو الأمر الذي كان ينطبق في الأصل على الزوج فقط. كما أنشأت السنغال اللجنة العليا لحقوق الإنسان والترويج للسلام وهي اللجنة التي تعمل في قضايا حقوق الإنسان.

السؤال ٤

٣٣ - عقدت الآليات المختلفة لمتابعة إعلان ديربان اجتماعات منتظمة، وتناولت القضايا ذات الصلة بالعنصرية. غير أن من المهم بحث القضايا التالية ضمن اختصاصاتها: التحقيق فيما يتعلق بحقوق الإنسان؛ خطط لبلورة المشاكل ذات الصلة بالعنصرية في الاستعراضات الدورية التي يقوم بها مجلس حقوق الإنسان، والجوانب ذات الصلة بمكافحة الفقر؛ والنهوض بالتنسيق فيما بين مختلف الآليات.

السؤال ٥

٣٤ - امتثلت السنغال للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ووضعت عدداً من التدابير الوطنية في الميادين القضائية والدستورية. ويتسق الدستور مع الاتفاقية وهياكلها كما تتفق القوانين معها. وقد أدرجت الاتفاقية في التشريع الوطني وكذلك في قانون العقوبات والقوانين المتعلقة بالرباطات التي تثير الفتن.

السؤال ٦

٣٥ - ينص الدستور السنغالي على المساواة بين الرجال والنساء في الحصول على الأراضي. وفي هذا الصدد، لا يوجد أي قانون يمنع الأجانب من تملك الأراضي في السنغال.

توغو

السؤال ١

٣٦ - ينص دستور توغو على حماية الجميع، ويحظر جميع أشكال التمييز. وينص كذلك على حظر جميع المظاهر ذات الطابع العنصري أو الإقليمي أو التي تنطوي على كره الأجانب، ويعاقب عليها القانون. كما يفرض قانون الأحزاب السياسية حظراً على هذه التصرفات. وتسهم جميع النصوص القانونية والدستورية والتشريعية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ويهيئ إنشاء وزارة حقوق الإنسان، وإقامة المؤسسات مثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والهيئة العليا المعنية بالوسائل السمعية البصرية والاتصال والمحكمة الدستورية ضمن جملة أمور، الظروف اللازمة لمناهضة التمييز.

السؤال ٢

٣٧ - يوجد التمييز القائم على أسس إثنية في جميع مجالات الحياة في توغو ولكنه لا يظهر بشكل عنيف باستثناء فترة الانتخابات. وتجدد الملاحظة أن إنشاء الرابطة ذات الطابع الإثني، وإقامة الأحزاب السياسية المعتمدة على أسس إثنية، والهجرة والتشريد الجماعي للسكان، تحدث كلها انقسامات إثنية وإقليمية. غير أن كره الأجانب ليست واضحة بهذا الشكل لأنها لا تتبدى في الحياة اليومية حيث لا يوجد لدى الأجانب وشعب توغو نفس التصور لذلك. وتشمل المبادرات التي اتخذت للقضاء على هذه الأشكال من التمييز آليات للمعرفة المتبادلة بين القبائل، والتثقيف وتطبيق القوانين التي تنص على فرض عقوبات على التصرفات العنصرية، واللامركزية السياسية، والمصالحة الوطنية.

السؤال ٣

٣٨ - تشمل التدابير والمبادرات حماية الفئات الضعيفة؛ والترويج للمواطنة الاجتماعية من خلال توفير الخدمات للجميع، ومحاربة الإفلات من العقاب؛ والتصديق على المعاهدات، وصنع القرار؛ وتعبئة العناصر الفاعلة في المجتمع المدني، والعمل مع أجهزة الإعلام؛ وتعزيز البرامج التعليمية وتعزيز التعاون الدولي.

السؤال ٤

٣٩ - تعتقد توغو أن الآلية ضرورية لتطبيق إعلان وبرنامج عمل ديربان. وينبغي منح الآلية نفس الوسائل الممنوحة لهيئات المعاهدة. وينبغي أن يكون لها الحق فيما يتعلق بالإجراءات التي

تتخذها الدول. وتعتقد حكومة توغو أن التعاون الوثيق بين هذه الآليات ولجنة القضاء على التمييز العنصري أمر مهم لضمان التجانس فيما بينها. وينبغي أن يكون لآلية ديربان الاستقلالية في اتخاذ الإجراءات، وأن يعمل الخبراء بصفاتهم الشخصية.

السؤال ٥

٤٠ - صدقت توغو على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وأدرجتها في النظام القضائي من خلال المادة ٥٠ من الدستور. ويجري اتخاذ تدابير ملموسة ضمن عملية التحديث القانونية الجارية. ومن المقرر القيام بعمليات توعية بمحتوى الاتفاقية ضمن برنامج الترويج الوطني الذي تضطلع به وزارة حقوق الإنسان بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ أيار/مايو ٢٠٠٧

السؤال ٦

٤١ - تورد توغو أن احترام الأجانب يعتبر من الممارسات الجيدة مثلها مثل الضيافة تنبع من التقاليد الأفريقية التي تعتبر الأجانب من بشائر السعادة.